



Distr.: Limited
23 October 2025
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية
والتقنية والتكنولوجية

الاجتماع السابع والعشرون

بنما سيتي، 20-24 أكتوبر/تشرين الأول 2025

البند 7 من جدول الأعمال

تقييم المخاطر وإدارة المخاطر

تقييم وإدارة مخاطر الكائنات الحية المحورة

مشروع توصية مقدم من الرئيس

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،¹ في اجتماعه الثاني عشر، مقررًا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة،

إن يشير إلى مقرريه CP-9/13 المؤرخ 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2018 و CP-11/7 المؤرخ 30 أكتوبر/تشرين الأول 2024،

1- يعرب عن تقديره بعمل فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر،² وتطبيق المعايير المحددة في المرفق الأول للمقرر CP-9/13 على موضوعات تقييم المخاطر التي اقترحتها الأطراف فيما يتعلق بالاحتياجات والأولويات لمزيد من المواد الإرشادية بشأن موضوعات محددة لتقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة؛³

2- يقرر وضع مادتين إرشاديتين طوعيتين إضافيتين بحد أقصى، وفقاً للمرفق الثالث لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،⁴ فيما يتعلق بموضوعات [الطحالب الحية المحورة]، [الأسماك الحية المحورة]، [الكائنات الحية الدقيقة المحورة]، [الكائنات الحية المحورة التي تعبر عن آلات تحرير الجينوم لمكافحة الآفات أو مسببات الأمراض]، [التأثيرات الطويلة الأمد والتراكمية للتركيبات الجينية والكائنات الحية المحورة]، [تنفيذ أهداف الحماية في نقاط نهاية التقييم والقياس ذات الصلة]، [استخدام الكائنات الحية المحورة

¹ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2226، الرقم 30619.

² انظر الوثيقة CBD/CP/RA/AHTEG/2025/1/3.

³ CBD/SBSTTA/27/6، المرفق.

⁴ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2226، الرقم 30619.

في مراكز المنشأ وفي النظم الزراعية التقليدية]، مع تجنب الازدواجية مع المواد الإرشادية القائمة واستكمالها، عند الاقتضاء؛]

[3- يقرر أيضا توسيع نطاق جهود بناء القدرات في مجال تقييم وإدارة مخاطر الكائنات الحية المحورة، بالاستفادة من المعلومات والنهج والمواد الإرشادية القائمة بشأن هذا الموضوع، بما في ذلك تلك المنتجة بموجب بروتوكول قرطاجنة، مثل السلسلة التقنية للسلامة البيولوجية 07؛]

[3 بديلة- يقرر أيضا توسيع نطاق جهود بناء القدرات في مجال تقييم وإدارة مخاطر الكائنات الحية المحورة، بالاستفادة من المعلومات والمواد الإرشادية القائمة والنهج إزاء إدارة مخاطر الكائنات الحية المحورة الموصوف في السلسلة التقنية للسلامة البيولوجية 07؛]

[4- يقرر كذلك إنشاء فريق خبراء تقنيين مخصص جديد معني بتقييم المخاطر، ترد اختصاصاته في مرفق هذا المقرر؛]

[5- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب والأوساط الأكاديمية والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم معلومات ذات صلة، مثل الخبرات الوطنية والإقليمية في مجال تقييم المخاطر والموارد القائمة لتقييم المخاطر بشأن الموضوعات المختارة، وإلى دعم عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر؛]

[6- يقرر توسيع نطاق المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية المعني بتقييم المخاطر وإدارة المخاطر لدعم عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر؛]

[7- يقرر أيضا أن ينظر خلال اجتماعه الثالث عشر في القضايا الإضافية التي قد تكون هناك حاجة إلى مواد إرشادية بشأن تقييم المخاطر، وذلك استكمالاً للعملية التي وضعت في المقرر CP-9/13 لتحديد القضايا المحددة لتقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة التي قد تستدعي النظر فيها وترتيبها بحسب الأولوية، مع مراعاة الأولويات التي حددتها الأطراف، بما في ذلك في تقاريرها الوطنية، والموضوعات التي حددها فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر؛⁵]

[8- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم معلومات عن الخبرات المتعلقة بتنفيذ الإجراءات المبسطة الواردة في المادة 13 من بروتوكول قرطاجنة، والاتفاقات والترتيبات الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف المنصوص عليها في المادة 14 من البروتوكول، وعن إمكانية نقل البيانات لأغراض تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة، مع الاعتراف بأن قبول بيانات تقييم المخاطر الخارجية يخضع للتقييم الوطني وتأكيد الأهمية البيئية والقابلية للمقارنة؛]

[9- يقرر أن ينظر، في اجتماعه الثالث عشر، في المعلومات المقدمة استجابة للفقرة 8 أعلاه؛]

[10- يحث الأطراف، ويدعو الحكومات الأخرى والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب والمنظمات ذات الصلة، إلى الانخراط في تعاون دولي واسع النطاق لتبادل المعلومات والخبرات المتعلقة بتقييم المخاطر، وخاصة من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، وتعزيز أنشطة بناء

⁵ [الطحالب الحية المحورة]، [الأسماك الحية المحورة]، [الكائنات الحية الدقيقة المحورة]، [الكائنات الحية المحورة التي تعبر عن آلات تحرير الجينوم لمكافحة الآفات أو مسببات الأمراض]، [التأثيرات الطويلة الأمد والتراكمية للتركيبات الجينية والكائنات الحية المحورة]، [تفعيل أهداف الحماية في نقاط نهاية التقييم والقياس ذات الصلة]، [استخدام الكائنات الحية المحورة في مراكز المنشأ وفي النظم الزراعية التقليدية].

القدرات وتنمية القدرات فيما يتعلق بالموضوعات التي مُنحت الأولوية من [فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر؛⁶]] الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية؛]

11- يدعو مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية ودون الإقليمية إلى مساعدة الأطراف في تلبية احتياجاتها ومعالجة أولوياتها فيما يتعلق بتقييم وإدارة المخاطر؛⁷

12- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقوم بما يلي، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) عقد اجتماعين على الأقل لفريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر، يُعقد أحدهما بالحضور الشخصي قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة؛⁸

(ب) عقد مناقشات في المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية بشأن تقييم المخاطر وإدارة المخاطر خلال نفس فترة ما بين الدورات وتشجيع المشاركة الفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ومنظمات النساء والشباب والأوساط الأكاديمية والمنظمات الأخرى ذات الصلة؛]

(ج) توليف المعلومات التي جُمعت استجابةً للفقرتين [5] و[8] من هذا المقرر [ومن خلال المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية بشأن تقييم المخاطر وإدارة المخاطر]، فضلاً عن المعلومات المتعلقة بالاحتياجات المحددة لمزيد من الإرشادات بشأن مواضيع محددة تتعلق بتقييم المخاطر وإدارة المخاطر في التقارير الوطنية؛⁹

(د) مواصلة الاضطلاع بأنشطة بناء القدرات وتنمية القدرات بشأن المواد الإرشادية القائمة من خلال عقد حلقات عمل إقليمية، وذلك لدعم تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة، بالتعاون مع المبادرات والشراكات ذات الصلة، حسب الاقتضاء، وضمان التمثيل العادل لجميع الأطراف من البلدان النامية؛

(هـ) مواصلة جمع الخبرات وتقييم مدى إمكانية تطبيق المواد الإرشادية الطوعية الإضافية وجدواها لدعم تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة التي تحتوي على محركات الجينات المعدلة هندسياً على أساس كل حالة على حدة،¹⁰ وإتاحة هذه الخبرات من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛

13- يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن تنظر في نتائج اجتماع فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر خلال اجتماع يُعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، وأن تقدم توصيات إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول لكي ينظر فيها في اجتماعه الثالث عشر.]

]

⁶ انظر الوثيقة [CBD/CP/RA/AHTEG/2025/1/3](https://www.cbd.int/ra/ahteg/2025/1/3).

⁷ انظر الرابط التالي: www.cbd.int/tsc/tscm/subregionalcentres.

⁸ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2226، الرقم 30619.

⁹ كما ورد في الرد على المسألة رقم 68 من التقرير الوطني الخامس لبروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية.

¹⁰ انظر الوثيقة CBD/CP/MOP/11/9.

مرفق

اختصاصات فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر

1- تشمل اختصاصات فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر بما يلي:

(أ) يتألف الفريق من خبراء، يتم اختيارهم وفقاً للفرع حاء من طريقة العمل الموحدة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،¹¹ من ذوي الخبرة العلمية والتقنية المحددة ذات الصلة بالولاية الحالية، ويضم خبراء من الأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية ذات الصلة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب، بما يتماشى مع المقرر 33/14 المؤرخ 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018 بشأن إجراءات تجنب أو إدارة تضارب المصالح في أفرقة الخبراء، بصيغته المعدلة في المقرر CP-11/6 المؤرخ 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024؛

(ب) يعقد الفريق، رهنا بتوافر الأموال، اجتماعين على الأقل، يكون أحدهما بالحضور الشخصي قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،¹² ويضطلع بأي مهام ضرورية بين الاجتماعين عن طريق وسائل الاتصال والمشاركة عبر الإنترنت؛

(ج) يعد الفريق مشروع مواد إرشادية طوعية إضافية بشأن الكائنات الحية الدقيقة المحورة والأسماك الحية المحورة، وفقاً للمرفق الثالث لبروتوكول قرطاجنة، مع مراعاة النهج إزاء تقييم المخاطر، المحددة في المواد الإرشادية الطوعية الإضافية لدعم تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة التي تحتوي على محركات الجينات المعدلة هندسياً على أساس كل حالة على حدة¹³ وتجنب الازدواجية مع المواد الإرشادية القائمة، لكي تنتظر فيها الهيئة الفرعية في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة؛

(د) يضع الفريق مشروع مذكرات تقنية¹⁴ للاستخدام الطوعي بشأن موضوعي تفعيل أهداف الحماية في نقاط نهاية التقييم والقياس ذات الصلة واستخدام الكائنات الحية المحورة في مراكز المنشأ وفي النظم الزراعية التقليدية،¹⁵ وذلك وفقاً للمرفق الثالث لبروتوكول قرطاجنة ومع تجنب الازدواجية مع المواد الإرشادية القائمة، لكي تنتظر فيها الهيئة الفرعية في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة.

2- وينظر فريق الخبراء، لدى اضطلاعهم بعمله، في المعلومات المقدمة عملاً بالفقرة 5 من هذا المقرر، والمناقشات التي دارت في المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية بشأن تقييم المخاطر وإدارة المخاطر، وتوليف المعلومات الذي أعدته الأمانة عملاً بالفقرة 12 (ج) من هذا المقرر، وتوليف النصوص المقدمة بشأن المعلومات عن تقييم المخاطر ومناقشات المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية بشأن تقييم المخاطر وإدارة

¹¹ المقرر 10/8، المرفق الثالث.

¹² الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2226، الرقم 30619

¹³ انظر الوثيقة CBD/CP/MOP/11/9.

¹⁴ يمكن لأي مذكرة تقنية أن تكون وثيقة موجزة تقدم معلومات عملية بشأن موضع معين أو مسألة محددة. وهي تكمل المواد الإرشادية القائمة، وقد تشمل عناصر أو نقاطاً إجرائية تؤخذ بعين الاعتبار عند معالجة موضوع أو سياق محدد.

¹⁵ ينبغي أن تكون المذكرة التقنية بشأن استخدام الكائنات الحية المحورة في مراكز المنشأ وفي النظم الزراعية التقليدية متوافقة مع مبادئ أكو: كون التوجيهية الطوعية.

المخاطر،¹⁶ وقائمة المراجع الببليوغرافية المقدمة في النصوص المقدمة من الأطراف وأثناء مناقشات المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية.¹⁷

3- وينظر فريق الخبراء أيضا، لدى اضطلاعهم بعمله، في المعلومات التي تنتجها الهيئات الدولية والإقليمية والوطنية الأخرى، لتجنب الازدواجية في المواد القائمة.

[

¹⁶ [.CBD/CP/RA/AHTEG/2025/1/INF/1](#)

¹⁷ [.CBD/CP/RA/AHTEG/2025/1/INF/2](#)